



قرار لوزير الطاقة والمعادن والبيئة رقم 08 دated 2020-12-09

### بإعادة فتح باب الترشيح لتقديم مهام رؤساء مصالح

وزير الطاقة والمعادن والبيئة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- و على المرسوم رقم 2.15.963 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1437 (7 مارس 2016) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.14.541 الصادر في 11 من شوال 1435 (08 أغسطس 2014) و المتعلق بتحديد اختصاصات و تنظيم وزارة الطاقة و المعادن و الماء و البيئة - قطاع الطاقة و المعادن؛
- وعلى قرار وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة رقم 4541.14 صادر في 30 من صفر 1436 (23 ديسمبر 2014) بتحديد وتنظيم الأقسام والمصالح التابعة للمديرية المركزية لوزارة الطاقة و المعادن والماء والبيئة - قطاع الطاقة و المعادن؛
- وعلى قرار وزير الطاقة و المعادن و التنمية المستدامة رقم 1656.17 صادر في 27 من رمضان 1438 (22 يونيو 2017) المتعلق بإحداث و تنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الطاقة و المعادن و التنمية المستدامة - قطاع الطاقة و المعادن. كما وقع تغييره و تميمه؛
- وعلى قرار وزير الطاقة و المعادن و البيئة رقم 20-8-25 بتاريخ 25 غشت 2020 بفتح باب الترشيح لتقديم مهام مديري إقليميين و رؤساء مصالح.
- وعلى قرار وزير الطاقة و المعادن و البيئة رقم 20-8-26 بتاريخ 25 غشت 2020 بإعادة فتح باب الترشيح لتقديم مهام رؤساء مصالح.
- وعلى منشور وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

قرر ما يلي:

**المادة الأولى:** يعلن قطاع الطاقة و المعادن عن إعادة فتح باب الترشيح لتقديم المهام التالية:

نوعية المنصب الشاغر	مكان شغور المنصب
رئيس مصلحة الدراسات القانونية	قسم التنسيق و الشؤون القانونية - الكتابة العامة -
رئيس مصلحة التحاليلات الجيولوجية والمعادن	مديرية المراقبة و الوقاية من المخاطر
رئيس مصلحة الطاقات الشمسية	مديرية الطاقات المتعددة والنرجاعة الطاقية
رئيس مصلحة الطاقة	المديرية الجهوية بالعيون (جهة العيون - الساقية الحمراء)
رئيس مصلحة الطاقة	المديرية الجهوية بالرشيدية (جهة درعة - تافيلالت)
رئيس مصلحة الطاقة	المديرية الجهوية بالداخلة (الداخلة - وادي الذهب)
رئيس مصلحة المعادن	
رئيس مصلحة الجيولوجيا	

**المادة 2:** يفتح باب الترشيح لفائدة الموظفين والموظفات المرسمين والأعون المتعاقدين العاملين بوزارة الطاقة والمعادن والبيئة - قطاع الطاقة والمعادن- و كذا جميع الموظفين و الموظفات العاملين بمختلف إدارات الدولة و الجماعات الترابية الذين توفر فيهم الشروط التالية:

بالنسبة لرئيس مصلحة:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعون المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- كما يمكن أن يترشح لنقالد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعون المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر(15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع(4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.
- كما يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرسمين والأعون المتعاقدين المزاولين، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

**المادة 3:** تحدد بطاقة الوظائف المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط و الكفاءات المطلوبة.

**المادة 4:** تتكون ملفات الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح،
- ملف الترشيح الذي يمكن تحميله من الموقع الإلكتروني لوزارة الطاقة والمعادن والبيئة [www.mem.gov.ma](http://www.mem.gov.ma) يتضمن :

  - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) و نبذة عن مساره المهني، وكذا المهام و الوظائف التي زاولها.
  - برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
  - موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح(ة) مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته المهنية.

**المادة 5:** ترسل ملفات الترشيح في خمسة (5) نسخ مصحوبة بصورة فوتوغرافية حديثة العهد، إلى مديرية الموارد والشؤون العامة والنظم المعلوماتية، تحت إشراف السلم الإداري في أجل أقصاه.....**25 ديسمبر 2020**

**المادة 6:** تتولى لجنة معينة بقرار وزير الطاقة والمعادن والبيئة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

**المادة 7:** يعين المترشح(ة) الذي تم انتقاءه لمزاولة مهام رئيس مصلحة بقرار وزير الطاقة والمعادن والبيئة.

**المادة 8:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و على الموقع الإلكتروني لوزارة الطاقة والمعادن والبيئة ويلتصق بمقررات الإدارة المركزية و اللامركزية

وحرر بالرباط في: **08 دیسمبر 2020**

وزير الطاقة والمعادن والبيئة

إمضاء: عزيز رياح